

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٧ ؛

قرر:

مادة أولى - تمد خدمة الوكيل أول/ أسامة المنذوه السيد البسيونى - لمدة عام آخر

اعتباراً من ٢٠٠٩/٤/١٥

مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

حسنى مبارك